

أخت تسأل فتقول ان كان الزوج هاجرًا لزوجته لسبب ظلمه هل عليها الاستئذن لصيام النافلة ؟

مشهور بن حسن آل سلمان

اخت تسأل فتقول ان كان الزوج هاجرًا لزوجته بسبب ظلمه. لا. هل عليها الاستئذان لصيام النافلة نعم. رجل ظالم هذا الرجل.

لعل الله عز وجل في ساعة معينة يجوز هذا الهجر بينهما. فالمرأة - 00:00:00 -

على ذمة زوجها وكان زوجها حاضرا وليس بغائب فلا يشرع لها ان تصوم صيام نافلة الا باذنه الا ان تأخذ العام. تقول له ترى انا

مفصول اثنين وخميس. او بصوم مثلا ايام الابل. فقال لها ما عندي مانع. صوم من الايام - 00:00:20 -

في البخاري قال لا يحل للمرأة ان تصوم اي نافلة وزوجها حاضر الا باذنه اذا الزوج غاب كيف تستأذنوه؟ والله طب لو كان هاجر؟ لو

كان هاجر كذلك تحتاج - 00:00:40 -